فيرحمه الله رغما لانفك وفي رواية فيعافيه الله ويبتليك حيث
زكيت نفسك ورفعت منزلتك وشمخت بانفك وشمت به قال
الطيبي ويرحمه الله نصب جوابا للنهي ويبتليك عطف عليه
وهذا من جوامع الكلم **تنبيه** اخذ قوم من هذا الخبران في
الشماتة بالعدو غاية الضرر فالحذر الحذر نعم افتى ابن عبد
السلام بانه لا ملام في الفرح بموت العدو من حيث انقطاع شره
عنه وكفاية ضرره **ت** في الزهد من طريقين احدهما من حديث
عمر بن اسماعيل بن مجاهد عن حفص بن غياث عن برد بن سنان
عن مكحول **عن واثلة** والاخر من طريق القاسم بن امية الحذاء عن
حفص بن غياث به ثم قال ت حسن غريب واورده ابن الجوزي
في الموضوع وقال عمر بن اسماعيل كذاب كذبه ابن معين وغيره
والقاسم لا يجوز الاحتجاج به قال ولا اصل للحديث وهذا مما انتقده
القزويني على المصابيح وزعم وضعه كابن الجوزي ونازعهما العلائي
لا تعجبوا بعمل عامل اي لا تعجبوا عجبا يفضي الى القطع بنجابته
والحكم على الله بمغيب حاله **حتى تنظروا بما يختم له** لان الخاتمة
بالخير والشر تفيد قوة الرجا والخوف لا القطع بحاله الذي لا يعلمه
الا الله فان العمل على الخاتمة وبهي غيب عنا ومن ثم منعوا لعن
الكافر المعين لانا لا ندري بما يختم له وتمام الحديث عند احمد
في المسند فان العامل يعمل زمانا من عمره او برهة من دهره بعمل
صالح لو مات عليه دخل الجنة ثم يتحول عليه فيعمل عملا سيئا وان العبد
ليعمل البرهة من دهره بعمل سيء لو مات عليه دخل النار ثم يتحول
فيعمل عملا صالحا انتهى بنصه وقد وقع لنا هذا الحديث عاليا
اخبرني الوالد تاج العارفين قال اخبرنا الشيخ العلامة محمد بن
حمص البهوري قال حدثنا شيخ الاسلام يحيى المناوي قال
انبانا الحافظ الكبير ولي الدين احمد العراقي قال حدثتنا ام محمد بنت
محمد بن علي الصالحية قالت انا جدي عن ابي جعفر محمد الصيدلاني
عن فاطمة الجوزذانية عن ابي بكر بن زايدة عن ابي القاسم الطبراني
عن محمد بن خالد الراسبي عن عبد الواحد بن غياث عن فضالة بن
جبير عن ابي امامة قال رسول الله لا تعجبوا الى اخره **طب عن ابي
امامة** رمز لحسنه وفيه فضالة بن جبير قال الذهبي في الضعفا
قال ابن عدي احاديثه غير محفوظة ثم ان ظاهر صنيع المصنف

أن

ان ذا لم يره مخرجا لاقدم من الطبراني ولا احق بالعزو مع ان احمد خرجه
كما تقرر وقد مر غير مرة ان الحديث اذا كان في مسند احمد لا يعزى لمثل الطبراني
ومن خرجه باللفظ المزبور البزار ايضا وقال الحافظ العراقي بعد احاديث عالي
الاسناد لكنه ضعيف لضعف رواته
لا تعجزوا في الدعا فانه لن يهلك مع الدعا احد لما مر في اخبار انه
يرد القضا المبرم **ك** من حديث عمر بن محمد الاسلمي رواه عنه علي بن
اسعد عن ثابت **عن انس** بن مالك قال ك صحيح وتعقبه الذهبي
فقال لا اعرف عمر وتعقب عليه انتهى وفي الميزان عن ابي حاتم مجهول
قال في اللسان وقد تساهل الحاكم في تصحيحه
لا تعذبوا من استحق التعذيب **بعذاب الله** يعني النار لانها اشد
العذاب ولذلك كانت عذاب الكفار في دار القرار وانما جعلت في
الدنيا للارفاق فلا تستعمل في غيره فمن استحق القتل فاقتلوه بالسيف
او بمثل ما قتل به هذا حيث امكن ولا يجوز قتله بالتحريق عند اكثر
السلف والخلف هبه بسبب كفر او قصاص وقصة العرنيين منسوخة
او كانت قصاصا بالمماثلة وذهب علي كرم الله وجهه الى حل تحريق الكفار
مبالغة في النكاية والنكال لاعداء ذي الجلال لكن في شرح السنة للبغوي
انما بلغه قول ابن عباس الاتي رجع اما لو تعذر قتل من وجب قتله
الا باحراقه فيجوز فقد روى الحاكم عن ابن مسعود كنا مع النبي فمرت
حية فقال اقتلوها فسبقتنا الى جحر فدخلته فقال هاتوا سعفة ونارا
فاضرموا نارا انتهى فلما فاته هذا العدو اوصل اليه الهلاك من حيث
قدر **د ت ك** في الحدود **عن ابن عباس** فتخصيصه صنيع المصنف ان ذا مما
لم يخرج في احد الصحيحين والامر بخلافه فقد عزاه الديلمي في مسند الفردوس
الى البخاري ثم رايته فيه في كتاب الجهاد بهذا اللفظ بعينه مسندا
ولفظه ان عليا حرق قوما فبلغ ابن عباس فقال لو كنت انا لم احرقهم
لان النبي قال لا تعذبوا بعذاب الله ولقتلتهم لقوله من بدل دينه فاقتلوه
انتهى بحروفه وخرجه البخاري ايضا في استتابة المرتدين وابو داود
وابن ماجه في الحدود والترمذي والنسائي في المحاربة كلهم عن ابن عباس
فاقتصار المؤلف على ابي داود من ضيق العطن ومن ذهب الى مذهب
علي مالك فانه سئل عمن سب النبي فامر كاتبه ان يكتب بقتله فزاد كاتبه
ويحرق بالنار فقال اصبت كذا في المطامح وانا اقول غير هذا المنقول فان
كلام مالك هذا بالصريح في انه يحرق بعد قتله واما علي فقد حرقهم وهم

Copyright ... University